

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٩

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٣.٢٠٣٣ م<sup>٢</sup> والواقعة بحوض الكبير والشوشية - زمام ناحية كفر صقر بمحافظة الشرقية ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة كفر صقر الرسمية للغات عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ٢٠ فبراير سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي


PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT

<b>الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية</b>			
<b>مملكة البحرين</b>			
رقم الوثيقة	التاريخ	النوع	الرقم
114/19	11/04/2019	قرار	114/19
رقم التعديلات			
0			

رئيس الجمهورية



114/19



معدن ومحمد بن راشد



PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT